laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

رقم التبليغ:	١٨١
بتاريخ:	٢٠٢١/ ٢ / ٢٢

ملفي رقمي: ٥١٧٠/٢/٣٢ ، ٥٢٠٠/٢/٣٢

السيد اللواء/ محافظ البحيرة

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٦٧٠) المؤرخ ٢٠١٩/١٠/٢٠، وكتاب السيد الأستاذ / وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم (٢١٢٩) المؤرخ ٢٠١٩/١٢/٨، بشأن النزاع القائم بين محافظة البحيرة (الوحدة المحلية لمركز ومدينة إدكو) والهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية، بخصوص تحديد الجهة صاحبة الولاية في إدارة واستغلال والتصرف في مساحة (٣٩٠٠٠ م٢) بناحية قرية المعدية بمدينة إدكو بمحافظة البحيرة، والتي تضع اليد عليها شركة خدمات البترول البحرية.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن شركة خدمات البترول البحرية تقدمت بطلب إلى محافظة البحيرة لتقنين وضع يدها على مساحة (٣٩٠٠٠) م٢ بناحية قرية المعدية التي كانت خاضعة لولاية الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية، وانتقلت ولايتها إلى الوحدة المحلية لمركز ومدينة إدكو ضمن مساحة (٤٢) فدانًا حول بحيرة إدكو بالقطعة (٢) فصل (٣) ضمن رقم (١) بموجب قرار وزير الزراعة رقم (١٥٤٦) لسنة ١٩٩١، وقرار محافظ البحيرة رقم (٢٥٩) لسنة ١٩٩٣، والمسلمة إلى تفتيش أملاك البحيرة بالمحضر المؤرخ ١٩٩٢/٧/٦، وقامت الشركة بسداد رسوم فحص طلب التقنين ومبلغ (٥٦١٦٠٠٠) جنيه من ثمن هذه المساحة، وقامت محافظة البحيرة بالحصول على موافقات الجهات المعنية، وبتاريخ ٢٠١٨/١٢/٩ ورد إلى المحافظة كتاب الهيئة العامة للتخطيط العمراني متضمنًا أن المساحة محل طلب التقنين تقع بالكامل داخل حدود الحيز العمراني والمخطط التفصيلي لقرية المعدية المعتمد بالقرار الوزاري رقم (٩٧٥) لسنة ٢٠١٨، إلا أن الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية أخطرت [illegible] هذه المساحة لولاية الهيئة، وخارج حدود مساحة (٤٢) فدانًا المسلمة إلى المحافظة بتاريخ ١٩٩٢/٧/٦، وأن الهيئة رخصت لشركة خدمات البترول البحرية في الانتفاع بهذه المساحة لمدة ثلاث سنوات بموجب العقد المؤرخ ٢٠١٦/٤/٥؛ وأن الشركة تقوم بسداد حق الانتفاع بهذه المساحة للهيئة طبقًا للعقد المبرم بينهما، وأن هذه المساحة تخضع لإشراف الهيئة لوقوعها داخل ٢٠٠ متر من بحيرة إدكو وفقًا للقرار الجمهوري رقم (٤٦٥) لسنة ١٩٨٣ بتحديد

laa-eg.com

تابع الفتوى ملف رقم: ٥١٧٠/٢/٣٢
٥٢٠٠/٢/٣٢

المسطحات المائية التي تتولى الهيئة الإشراف عليها حسبما أفاد المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة.

وإزاء ما تقدم طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

وبعرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلسة ٢٠٢٠/٦/٢٤ قررت تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة برئاسة مدير مديرية المساحة بمحافظة البحيرة وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع، وممثل عن الهيئة العامة للتخطيط العمراني، تكون مهمتها الانتقال إلى موقع الأرض محل النزاع لتحديد موقعها ومساحتها ووصفها وحدودها، وبيان ما إذا كانت هذه المساحة تقع ضمن مساحة (٤٢) فدانًا حول بحيرة إدكو المسلمة إلى تفتيش أملاك البحيرة بموجب محضر التسليم المؤرخ ١٩٩٢/٧/٦، طبقًا لقرار وزير الزراعة رقم (١٥٤٦) لسنة ١٩٩١، وقرار محافظ البحيرة رقم (٢٥٩) لسنة ١٩٩٣ من عدمه، أم أن هذه المساحة من المساحات المجاورة لها وقت التسليم، أم من المساحات الخاضعة لولاية الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية طبقًا للقرار الجمهوري رقم (٤٦٥) لسنة ١٩٨٣ بتحديد المسطحات المائية التي تتولى الهيئة المذكورة تنميتها والإشراف على تنفيذ قوانين الصيد بها، وما إذا كانت تقع في حرم مسافة ٢٠٠ متر لبحيرة إدكو، أم من المساحات التي تم تجفيفها من بحيرة إدكو من عدمه، وبيان واضع اليد على هذه المساحة وسنده في ذلك، والمبالغ التي تم سدادها كمقابل انتفاع بهذه المساحة سواء لمحافظة البحيرة أم للهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية، على أن تقدم اللجنة تقريرها إلى المحافظة عارضة النزاع مرفقًا به محاضر أعمالها لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/١١/٢٥ تمهيدًا للفصل في النزاع.

وتنفيذًا لما انتهت إليه الجمعية العمومية، أصدر السيد/ محافظ البحيرة القرار رقم (٧١٢) لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل اللجنة المشار إليها، وقد أعدّت اللجنة تقريرًا بنتيجة أعمالها انتهت فيه إلى: أولا: أن رأى مدير أملاك الدولة وممثل التخطيط العمراني من خلال ما تقدم من مستندات أن الأرض محل الخلاف تدخل ضمن مساحة (٤٢) فدانًا المسلمة من الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية إلى محافظة البحيرة منذ تاريخ التسليم عام ١٩٨٣. وأن مدير منطقة البحيرة للثروة السمكية يرى أن هذه المساحة خارج مساحة (٤٢) فدانًا المسلمة للوحدة المحلية. ثانيًا: ترى اللجنة أنه من الأوفق تحقيقا للصالح العام قيام المحافظة باستكمال إجراءات التعاقد مع شركة خدمات البترول البحرية (P-M-S)، لكونها إحدى شركات قطاع البترول المصرية التي تساهم بصورة مباشرة في الاقتصاد القومي بناء على كتاب رئاسة مجلس الوزراء (المركز الوطني لاستخدامات أراضي الدولة رقم (٢٢٥٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١، وبتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٤ ورد إلى الجمعية العمومية كتاب محافظة البحيرة رقم (٦٨٨) المؤرخ ٢٠٢٠/١١/٨ مرفقًا به تقرير اللجنة المشار إليها.

laa-eg.com

ونفيد أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٧ من يناير عام ٢٠٢١ الموافق ١٤ من جمادى الآخرة عام ١٤٤٢هـ؛ فتبين لها أن اللجنة المشكلة بقرار الجمعية العمومية بجلسة ٢٠٢٠/٦/٢٤ لم تقم بتحديد ما إذا كانت المساحة محل النزاع تقع ضمن مساحة (٤٢) فدانًا حول بحيرة إدكو المُسلمة إلى تفتيش أملاك البحيرة بموجب محضر التسليم المؤرخ ١٩٩٢/٧/٦ من عدمه، واكتفت بسرد وجهة نظر طرفي النزاع، كما استندت إلى محضر التسليم المؤرخ ١٩٨٣/١/١١ الخاص بتحديد الحد الفاصل بين أملاك الدولة بناحية المعدية وأملاك الأهالي، ولم تحدد اللجنة المبالغ التي تم سدادها كمقابل انتفاع بهذه المساحة من شركة خدمات البترول البحرية، اعتبارًا من ١٩٩٢/٧/٦ سواء لمحافظة البحيرة أم للهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية، ومن ثم فإن اللجنة لم تقم بإجراء المهمة المُكلفة بها على النحو الوارد بقرار الجمعية العمومية سالف الذكر، بما مؤداه أن النزاع غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التي يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة. لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع باستكمال أعمال اللجنة المشتركة على نحو ما سيرد تفصيلا بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفى النزاع باستكمال أعمال اللجنة المشتركة السابق تشكيلها بقرار الجمعية العمومية بجلستها المعقودة في ٢٠٢٠/٦/٢٤ على أن تضم في عضويتها ممثلا عن المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة، وإتمام المهام المسندة إليها وفقًا لقرار الجمعية العمومية المشار إليه، على أن تقدم اللجنة تقريرها مرفقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بنيت عليها نتيجة هذا التقرير إلى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ٢٠٢١/٤/١٤ تمهيدا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٠٢١/

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة